



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية ، قوانين ، مراسيم
قرارات وآراء ، مقررات ، منشور ، إعلانات وبلاغات

الإدارة والتحرير الأمانة العامة للحكومة الطبع والاشتراك المطبعة الرسمية	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	بلدان خارج دول المغرب العربي	الاشتراك سنوي
7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر	سنة	سنة	
الهاتف 65.18.15 الى 17 ح.ج.ب 50 - 3200 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.300.0007 68 KG حساب العملة الأجنبية للمشاركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.320.0600.12	2140,00 د.ج. 4280,00 د.ج. تزايد عليها نفقات الإرسال	856,00 د.ج. 1712,00 د.ج.	النسخة الأصلية النسخة الأصلية وترجمتها ...

ثمن النسخة الأصلية 10,00 د.ج.
ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 20,00 د.ج.
ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.
وتسلم الفهارس مجاناً للمشاركين.
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج. للسطر.

فهرس

مراسيم تنظيمية

- 3 مرسوم رئاسي رقم 96 - 372 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة العدل.
- 5 مرسوم رئاسي رقم 96 - 373 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة المالية.
- 9 مرسوم رئاسي رقم 96 - 374 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة.
- 10 مرسوم رئاسي رقم 96 - 375 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الطاقة والمناجم.
- 11 مرسوم رئاسي رقم 96 - 376 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة المجاهدين.
- 14 مرسوم رئاسي رقم 96 - 377 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية.
- 17 مرسوم رئاسي رقم 96 - 378 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الفلاحة سابقا.
- 20 مرسوم رئاسي رقم 96 - 379 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الصحة والسكان.
- 22 مرسوم رئاسي رقم 96 - 380 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة العمل والحماية الإجتماعية والتكوين المهني.
- 25 مرسوم رئاسي رقم 96 - 381 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة السكن.
- 28 مرسوم رئاسي رقم 96 - 382 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة التجهيز والتهيئة العمرانية.
- 30 مرسوم رئاسي رقم 96 - 383 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة السياحة والصناعة التقليدية.
- 31 مرسوم رئاسي رقم 96 - 384 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة النقل.

قرارات، مقررات، آراء

وزارة العدل

- 33 قرار مؤرخ في 18 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 31 أكتوبر سنة 1996، يتضمن تعيين قضاة رؤساء وأعضاء في اللجان الانتخابية الولائية، واللجنة المكلفة بالإشراف على تصويت المواطنين الجزائريين بالخارج، لإجراء الاستفتاء المتعلق بمشروع تعديل الدستور يوم 28 نوفمبر سنة 1996.

مراسيم تنظيمية

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 07 المؤرخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة 1996 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير العدل من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره مائتا مليون دينار (200.000.000 دج) مقيد في ميزانية التكاليف المشتركة، وفي الباب رقم 37 - 91 "نفقات محتملة - احتياطي مجمع"

المادة 2 : يخصص من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره مائتا مليون دينار (200.000.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة العدل، وفي الأبواب المبينة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير العدل، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996.

اليمين زروال

مرسوم رئاسي رقم 96 - 372 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة العدل.

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 74 - 6 و 116 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 95 - 27 المؤرخ في 8 شعبان عام 1416 الموافق 30 ديسمبر سنة 1995 والمتضمن قانون المالية لسنة 1996،

- وبمقتضى الأمر رقم 96 - 14 المؤرخ في 8 صفر عام 1417 الموافق 24 يونيو سنة 1996 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة 1996 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

الجدول الملحق

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
	وزارة العدل الفرع الأول مديرية الإدارة العامة الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح	
92 - 34	الإدارة المركزية - الإيجار	20.000.000
	مجموع القسم الرابع	20.000.000

الجدول الملحق (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	الفرع الجزئي الثاني المصالح القضائية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل	
69.000.000	المصالح القضائية - الأجور الرئيسية	11 - 31
25.000.000	المصالح القضائية - التعويضات والمنح المختلفة	12 - 31
94.000.000	مجموع القسم الأول	
	القسم السابع المصاريف المختلفة	
60.000.000	المصالح القضائية - نفقات القضاء الجنائي	11 - 37
60.000.000	مجموع القسم السابع	
154.000.000	مجموع الفرع الثالث	
154.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
174.000.000	مجموع الفرع الأول	
	الفرع الثاني إدارة السجون وإعادة التربية الفرع الجزئي الثاني مؤسسات السجون العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح	
26.000.000	مؤسسة السجون - التغذية	36 - 34
26.000.000	مجموع القسم الرابع	
26.000.000	مجموع العنوان الثالث	
26.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
26.000.000	مجموع الفرع الثاني	
200.000.000	مجموع الاعتمادات المخصصة	

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 08 المؤرخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة 1996 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير المالية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره ثلاثة وأربعون مليوناً ومائتان وستة وخمسون ألف دينار (43.256.000 دج) مقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة، وفي الباب رقم 37 - 91 "نفقات محتملة - احتياطيّ مجمع".

المادة 2 : يخصّص من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره ثلاثة وأربعون مليوناً ومائتان وستة وخمسون ألف دينار (43.256.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة المالية، وفي الأبواب المبينة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996.

اليمين زروال

مرسوم رئاسي رقم 96 - 373 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة المالية.

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 74 - 6 و 116 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 95 - 27 المؤرخ في 8 شعبان عام 1416 الموافق 30 ديسمبر سنة 1995 والمتضمن قانون المالية لسنة 1996،

- وبمقتضى الأمر رقم 96 - 14 المؤرخ في 8 صفر عام 1417 الموافق 24 يونيو سنة 1996 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة 1996 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

الجدول الملحق

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
	وزارة المالية الفرع الأول الإدارة المركزية الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
01 - 33	الإدارة المركزية - المنح العائلية.....	552.500
	مجموع القسم الثالث	552.500

الجدول الملحق (تابع)

الاعتمادات المخصّصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	القسم السادس إعانات التسيير	
360.000	إعانة للمعهد الوطني للمالية	01 - 36
2.098.100	إعانة للوكالة الوطنية لمسح الأراضي	05 - 36
2.458.100	مجموع القسم السادس	
3.010.600	مجموع الفرع الجزئي الأول	
3.010.600	مجموع الفرع الأول	
	الفرع الثاني المديرية العامة للمحاسبة	
	الفرع الجزئي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للدولة	
	العنوان الثالث وسائل المصالح	
	القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل	
460.000	المديريات الجهوية للخرينة - الموظفون المناوبون والمياومون - الأجور ولواحقها..	13 - 31
460.000	مجموع القسم الأول	
	القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
6.936.700	المديريات الجهوية للخرينة - المنح العائلية	11 - 33
6.936.700	مجموع القسم الثالث	
7.396.700	مجموع العنوان الثالث	
7.396.700	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
7.396.700	مجموع الفرع الثاني	

الجدول الملحق (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	<p>الفرع الرابع</p> <p>المديرية العامة للضرائب</p> <p>الفرع الجزئي الثاني</p> <p>المصالح اللامركزية التابعة للدولة</p> <p>العنوان الثالث</p> <p>وسائل المصالح</p> <p>القسم الأول</p> <p>الموظفون - مرتبات العمل</p>	
4.500.000	المصالح اللامركزية للضرائب - الموظفون المناوبون والمياومون - الأجور ولواحقها	13 - 31
4.500.000	مجموع القسم الأول	
	<p>القسم الثالث</p> <p>الموظفون - التكاليف الاجتماعية</p>	
22.000.000	المصالح اللامركزية للضرائب - المنح العائلية	11 - 33
22.000.000	مجموع القسم الثالث	
26.500.000	مجموع العنوان الثالث	
26.500.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
26.500.000	مجموع الفرع الرابع	
	<p>الفرع الخامس</p> <p>المديرية العامة للأموال الوطنية</p> <p>الفرع الجزئي الثاني</p> <p>المصالح اللامركزية التابعة للدولة</p> <p>العنوان الثالث</p> <p>وسائل المصالح</p> <p>القسم الأول</p> <p>الموظفون - مرتبات العمل</p>	
930.000	المصالح اللامركزية للأموال الوطنية - الموظفون المناوبون والمياومون - الأجور ولواحقها	13 - 31
930.000	مجموع القسم الأول	

الجدول الملحق (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	القسم الثالث	
	الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
4.600.000	المصالح اللامركزية للأموال الوطنية - المنح العائلية.....	11 - 33
4.600.000	مجموع القسم الثالث	
5.530.000	مجموع العنوان الثالث	
5.530.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
5.530.000	مجموع الفرع الخامس	
	الفرع السادس	
	المديرية العامة للميزانية	
	الفرع الجزئي الثاني	
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الثالث	
	الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
750.000	المصالح اللامركزية للميزانية - المنح العائلية.....	11 - 33
750.000	مجموع القسم الثالث	
750.000	مجموع العنوان الثالث	
750.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
750.000	مجموع الفرع السادس	
	الفرع السابع	
	المفتشية العامة للمالية	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الثالث	
	الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
68.700	المفتشية العامة للمالية - المنح العائلية.....	01 - 33
68.700	مجموع القسم الثالث	
68.700	مجموع العنوان الثالث	
68.700	مجموع الفرع الجزئي الأول	
68.700	مجموع الفرع السابع	
43.256.000	مجموع الاعتمادات المخصصة	

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 254 المؤرخ في 6 ربيع الأول عام 1417 الموافق 22 يوليو سنة 1996 والمتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره مليونان ومائة وواحد وثمانون ألفا ومائتا دينار (2.181.200 دج) مقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة، وفي الباب رقم 37 - 91 "نفقات محتملة - احتياطي مجمع".

المادة 2 : يخصّص من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره مليونان ومائة وواحد وثمانون ألفا ومائتا دينار (2.181.200 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة، وفي الأبواب المبيّنة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير الصناعة وإعادة الهيكلة، كل فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996.

اليمين زروال

مرسوم رئاسي رقم 96 - 374 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة.

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 74 - 6 و 116 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتّم،

- وبمقتضى الأمر رقم 95 - 27 المؤرخ في 8 شعبان عام 1416 الموافق 30 ديسمبر سنة 1995 والمتضمن قانون المالية لسنة 1996،

- وبمقتضى الأمر رقم 96 - 14 المؤرخ في 8 صفر عام 1417 الموافق 24 يونيو سنة 1996 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة 1996 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصّصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

الجدول الملحق

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصّصة (دج)
	وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة	
	الفرع الأول	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	القسم الثالث	
	الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
01 - 33	الإدارة المركزية - المنح العائلية.....	524.500
	مجموع القسم الثالث	524.500

الجدول الملحق (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
	القسم السادس إعانات التسيير	
01 - 36	إعانة لمركز الخدمات الاجتماعية الجامعية ببيومرداس	540.600
02 - 36	إعانة للمعهد الوطني للكهرباء والإلكترونيك	94.500
03 - 36	إعانة للمعهد الوطني للدراسات والأبحاث في الصيانة	3.550
04 - 36	إعانة للمعهد الوطني للهندسة الميكانيكية	167.200
05 - 36	إعانة للمعهد الوطني للصناعات المعملية	219.100
06 - 36	إعانة للمعهد الوطني لمواد البناء	166.350
07 - 36	إعانة للمعهد الوطني للصناعات الغذائية	36.000
08 - 36	إعانة للمعهد الوطني للإنتاجية والتنمية الصناعية	345.450
09 - 36	إعانة للديوان الوطني للقياسية القانونية	83.950
	مجموع القسم السادس	1.656.700
	مجموع العنوان الثالث	2.181.200
	مجموع الفرع الجزئي الأول	2.181.200
	مجموع الفرع الأول	2.181.200
	مجموع الاعتمادات المخصصة	2.181.200

- وبمقتضى الأمر رقم 95 - 27 المؤرخ في 8 شعبان عام 1416 الموافق 30 ديسمبر سنة 1995 والمتضمن قانون المالية لسنة 1996،

- وبمقتضى الأمر رقم 96 - 14 المؤرخ في 8 صفر عام 1417 الموافق 24 يونيو سنة 1996 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة 1996 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 255 المؤرخ في 6 ربيع الأول عام 1416 الموافق 22 يوليو سنة 1996 والمتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الطاقة والمناجم،

مرسوم رئاسي رقم 96 - 375 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الطاقة والمناجم.

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 74 - 6 و 116 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره مائتان وستة وعشرون ألف دينار (226.000 دج) مقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة، وفي الباب رقم 37 - 91 "نفقات محتملة - احتياطيّ مجمّع".

المادة 2 : يخصّص من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره مائتان وستة وعشرون ألف دينار (226.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة الطاقة والناجم، وفي الباب رقم 33 - 01 "الإدارة المركزية - المنح العائلية".

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير الطاقة والناجم، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996.

اليمين زروال



مرسوم رئاسيّ رقم 96 - 376 مؤرّخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمنّ تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة المجاهدين.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 74 - 6 و116 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرّخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتّم،

- وبمقتضى الأمر رقم 95 - 27 المؤرّخ في 8 شعبان عام 1416 الموافق 30 ديسمبر سنة 1995 والمتضمّن قانون المالية لسنة 1996،

- وبمقتضى الأمر رقم 96 - 14 المؤرّخ في 8 صفر عام 1417 الموافق 24 يونيو سنة 1996 والمتضمّن قانون المالية التكميليّ لسنة 1996،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسيّ المؤرّخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة 1996 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصّصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 96 - 11 المؤرّخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة 1996 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصّصة لوزير المجاهدين من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره ثلاثة ملايين ومائة وثمانية وتسعون ألفا ومائة دينار (3.198.100 دج) مقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة، وفي الباب رقم 37 - 91 "نفقات محتملة - احتياطيّ مجمّع".

المادة 2 : يخصّص من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره ثلاثة ملايين ومائة وثمانية وتسعون ألفا ومائة دينار (3.198.100 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة المجاهدين، وفي الأبواب المبينة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير المجاهدين، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996.

اليمين زروال

الجدول الملحق

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الابواب
	وزارة المجاهدين	
	الفرع الأول	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
70.000	الإدارة المركزية - الموظفون المناوبون والميامون - الأجور ولواحقها.....	03 - 31
70.000	مجموع القسم الأول	
	القسم الثالث	
	الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
858.700	الإدارة المركزية - المنح العائلية.....	01 - 33
858.700	مجموع القسم الثالث	
	القسم السادس	
	إعانات التسيير	
67.200	الإدارة المركزية - إعانة لسير المركز الوطني لتجهيز المعطوبين ضحايا حرب التحرير الوطني.....	01 - 36

الجدول الملحق (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
30.000	الإدارة المركزية - إعانة لسير المتحف الوطني للمجاهد.....	02 - 36
315.000	الإدارة المركزية - إعانة لمراكز الراحة للمجاهدين.....	03 - 36
412.200	مجموع القسم السادس	
1.340.900	مجموع العنوان الثالث	
العنوان الرابع		
التدخلات العمومية		
القسم الرابع		
النشاط الاقتصادي - التشجيعات والتدخلات		
	المساهمة للمركز الوطني للدراسات والبحث للحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954.....	01 - 44
36.000		
36.000	مجموع القسم الرابع	
36.000	مجموع العنوان الرابع	
1.376.900	مجموع الفرع الجزئي الأول	
الفرع الجزئي الثاني		
المصالح اللامركزية التابعة للدولة		
العنوان الثالث		
وسائل المصالح		
القسم الأول		
الموظفون - مرتبات العمل		
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الموظفون المناوبون والمياومون - الأجور ولواحقها.....	13 - 31
223.200		
223.200	مجموع القسم الأول	

الجدول الملحق (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
	القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
11 - 33	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - المنح العائلية.....	1.598.000
	مجموع القسم الثالث	1.598.000
	مجموع العنوان الثالث	1.821.200
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	1.821.200
	مجموع الفرع الأول	3.198.100
	مجموع الاعتمادات المخصصة	3.198.100

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 13 المؤرخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة 1996 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير التربية الوطنية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره ثلاثمائة وثمانية وسبعون مليوناً ومائتان وثمانية وستون ألف دينار (378.268.000 دج) مقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة، وفي الباب رقم 37 - 91 "نفقات محتملة - احتياطي مجمع".

المادة 2 : يخصّص من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره ثلاثمائة وثمانية وسبعون مليوناً ومائتان وثمانية وستون ألف دينار (378.268.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية، وفي الأبواب المبينة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير التربية الوطنية، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996.

اليامين زروال

مرسوم رئاسي رقم 96 - 377 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 74 - 6 و 116 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 95 - 27 المؤرخ في 8 شعبان عام 1416 الموافق 30 ديسمبر سنة 1995 والمتضمن قانون المالية لسنة 1996،

- وبمقتضى الأمر رقم 96 - 14 المؤرخ في 8 صفر عام 1417 الموافق 24 يونيو سنة 1996 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة 1996 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

الجدول الملحق

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الابواب
	وزارة التربية الوطنية	
	الفرع الأول	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الثالث	
	الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
454.000	إدارة المركزية - المنح العائلية.....	01 - 33
	مؤسسات التعليم الأساسي ومؤسسات التعليم الثانوي والتقني (بما في ذلك الموظفون الموضوعون تحت التصرف) المنح العائلية.....	21 - 33
355.999.000		
356.453.000	مجموع القسم الثالث	
	القسم السادس	
	إعانات التسيير	
5.621.000	إعانات للمعاهد التكنولوجية للتربية.....	35 - 36
123.000	إعانات للمركز الوطني والمراكز الجهوية لتكوين إطارات التربية.....	39 - 36
106.000	إعانة للمعهد التربوي الوطني.....	45 - 36
275.000	إعانة للمركز الوطني للتعليم المعمم.....	51 - 36
191.000	إعانة لمركز التكوين وصيانة التجهيزات والوسائل التعليمية.....	53 - 36
60.000	إعانة للديوان الوطني للامتحانات والمسابقات.....	58 - 36
6.376.000	مجموع القسم السادس	
362.829.000	مجموع العنوان الثالث	

الجدول الملحق (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الابواب
	العنوان الرابع التدخلات العمومية القسم الثالث النشاط التربوي والثقافي	.
	المعاهد التكنولوجية للتربية ومركز تكوين إطارات التربية - منح المتدربين ومرتبات الموظفين الملحقين.....	35 - 43
879.000		
879.000	مجموع القسم الثالث	
879.000	مجموع العنوان الرابع	
363.708.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
	الفرع الجزئي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للدولة العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل	
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الموظفون المناوبون والمياومون - الأجور ولواحقها.....	13 - 31
330.000		
330.000	مجموع القسم الأول	
	القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
14.230.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - المنح العائلية.....	11 - 33
14.230.000	مجموع القسم الثالث	
14.560.000	مجموع العنوان الثالث	
14.560.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
378.268.000	مجموع الاعتمادات المخصصة	

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 15 المؤرخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة 1996 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الفلاحة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

يرسم ما يأتي :

المادة الاولى : يلغى من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره ستة وستون مليوناً وسبعمائة ألف دينار (66.700.000 دج) مقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة، وفي الباب رقم 37 - 91 "نفقات محتملة - احتياطي مجمع".

المادة 2 : يخصّص من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره ستة وستون مليوناً وسبعمائة ألف دينار (66.700.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة الفلاحة سابقاً، وفي الأبواب المبينة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير الفلاحة والصيد البحري، كلّ فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996.

اليمن زروال

مرسوم رئاسي رقم 96 - 378 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الفلاحة سابقاً.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 74 - 6 و 116 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتّم،

- وبمقتضى الأمر رقم 95 - 27 المؤرخ في 8 شعبان عام 1416 الموافق 30 ديسمبر سنة 1995 والمتضمن قانون المالية لسنة 1996،

- وبمقتضى الأمر رقم 96 - 14 المؤرخ في 8 صفر عام 1417 الموافق 24 يونيو سنة 1996 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة 1996 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

الجدول الملحق

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصّصة (دج)
	وزارة الفلاحة	
	الفرع الأول	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم السادس	
	إعانات التسيير	
01 - 36	إعانات لمراكز التكوين في فنون الغابات.....	100.000
03 - 36	إعانات لمحميات الصيد - مراكز تربية طيور الصيد والحظائر الوطنية.....	1.600.000

الجدول الملحق (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الابواب
965.000	إعانة للوكالة الوطنية للمحافظة على الطبيعة.....	04 - 36
400.000	إعانات لمدارس التكوين التقني لصيادي الأسماك.....	05 - 36
15.000	إعانة للمعهد التكنولوجي للصيد البحري وتربية المائيات.....	06 - 36
	إعانة للوكالة الوطنية لإنجاز وتسيير المنشآت الأساسية للرّي الخاصة بالسقي وصرف المياه.....	14 - 36
200.000		
387.000	إعانة للمعهد الوطني للتكوين العالي في الزراعة بمستغانم.....	32 - 36
1.700.000	إعانات للمعاهد التكنولوجية المتوسطة الفلاحية.....	33 - 36
1.400.000	إعانات لمراكز التكوين والإرشاد الفلاحي.....	34 - 36
30.000	إعانة للمعهد الوطني للتكوين العالي في الزراعة الصحراوية بورقلة.....	35 - 36
323.000	إعانات لمعاهد تكوين التقنيين السامين في الفلاحة.....	36 - 36
500.000	إعانة للمعهد الوطني الجزائري للأبحاث الزراعية.....	41 - 36
2.000.000	إعانات للمعاهد التقنية للإنتاج النباتي.....	51 - 36
825.000	إعانات للمعاهد التقنية للإنتاج الحيواني.....	52 - 36
750.000	إعانة للمعهد الوطني لحماية النباتات.....	61 - 36
500.000	إعانة للمعهد الوطني للطب البيطري.....	62 - 36
380.000	إعانة للمحافظة السامية لتنمية السهوب.....	71 - 36
70.000	إعانة للمعهد الوطني للأراضي والسقي وصرف المياه.....	93 - 36
125.000	إعانة لمحافظة تنمية الفلاحة في المناطق الصحراوية.....	94 - 36
150.000	إعانة للمركز الوطني لمراقبة البذور والشتائل والمصادقة عليها.....	95 - 36
80.000	إعانة للمركز الوطني لتحسين المستوى في العلوم الغابية.....	96 - 36
12.500.000	مجموع القسم السادس	
12.500.000	مجموع العنوان الثالث	
12.500.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
<p>الفرع الجزئي الثاني</p> <p>المصالح اللامركزية التابعة للدولة</p> <p>العنوان الثالث</p> <p>وسائل المصالح</p> <p>القسم الأول</p> <p>الموظفون - مرتبات العمل</p>		
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الموظفون المناوبون والميامون - الأجور ولوإحقاقها.....	13 - 31
3.800.000		
3.800.000	مجموع القسم الأول	

الجدول الملحق (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الابواب
	القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
34.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - المنح العائلية.....	11 - 33
34.000.000	مجموع القسم الثالث	
37.800.000	مجموع العنوان الثالث	
37.800.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
50.300.000	مجموع الفرع الأول	
	الفرع الثاني المديرية العامة للغابات الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل	
100.000	المديرية العامة للغابات - الموظفون المناوبون والمياومون - الأجور ولواحقها...	03 - 31
100.000	مجموع القسم الأول	
100.000	مجموع العنوان الثالث	
100.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
	الفرع الجزئي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للدولة العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل	
3.000.000	المصالح اللامركزية للغابات - الموظفون المناوبون والمياومون - الأجور ولواحقها.....	13 - 31
3.000.000	مجموع القسم الأول	

الجدول الملحق (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الابواب
	القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
13.300.000	المصالح اللامركزية للغابات - المنح العائلية.....	11 - 33
13.300.000	مجموع القسم الثالث	
16.300.000	مجموع العنوان الثالث	
16.300.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
16.400.000	مجموع الفرع الثاني	
66.700.000	مجموع الاعتمادات المخصصة	

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 18 المؤرخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة 1996 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الصحة والسكان من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

يرسم ما يأتي :

المادة الاولى : يلغى من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره مائة وثلاثة وخمسون مليوناً وثمانمائة وسبعون ألف دينار (153.870.000 دج) مقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة، وفي الباب رقم 37 - 91 "نفقات محتملة - احتياطي مجمع".

المادة 2 : يخصّص من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره مائة وثلاثة وخمسون مليوناً وثمانمائة وسبعون ألف دينار (153.870.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة الصحة والسكان، وفي الأبواب المبينة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير الصحة والسكان، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996.

اليامين زروال

مرسوم رئاسي رقم 96 - 379 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الصحة والسكان.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لاسيّما المادتان 74 - 6 و 116 (الفقرة الاولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 95 - 27 المؤرخ في 8 شعبان عام 1416 الموافق 30 ديسمبر سنة 1995 والمتضمن قانون المالية لسنة 1996،

- وبمقتضى الأمر رقم 96 - 14 المؤرخ في 8 صفر عام 1417 الموافق 24 يونيو سنة 1996 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة 1996 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

الجدول الملحق

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الابواب
	وزارة الصحة والسكان	
	الفرع الأول	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الثالث	
	الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
500.000	الإدارة المركزية - المنح العائلية	01 - 33
500.000	مجموع القسم الثالث	
	القسم السادس	
	إعانات التسيير	
200.000	إعانات للمعاهد التكنولوجية للصحة العمومية	01 - 36
260.000	إعانة للمعهد الوطني للصحة العمومية	02 - 36
19.750.000	إعانات لمدارس التكوين شبه الطبي	03 - 36
300.000	إعانة للمدرسة الوطنية للصحة العمومية	04 - 36
4.220.000	إعانة للمخبر الوطني لمراقبة المنتوجات الصيدلانية	05 - 36
150.000	إعانة للوكالة الوطنية للدم	06 - 36
24.880.000	مجموع القسم السادس	
25.380.000	مجموع العنوان الثالث	
	العنوان الرابع	
	التدخلات العمومية	
	القسم السادس	
	النشاط الاجتماعي - المساعدة والتضامن	
112.500.000	مساهمة الدولة في نفقات تسيير القطاعات الصحية والمؤسسات الاستشفائية المتخصصة بما في ذلك المراكز الاستشفائية الجامعية	01 - 46
112.500.000	مجموع القسم السادس	
112.500.000	مجموع العنوان الرابع	
137.880.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	

الجدول الملحق (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	الفرع الجزئي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للدولة العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
15.990.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - المنح العائلية.....	11 - 33
15.990.000	مجموع القسم الثالث	
15.990.000	مجموع العنوان الثالث	
15.990.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
153.870.000	مجموع الفرع الأول	
153.870.000	مجموع الاعتمادات المخصصة	

- وبمقتضى الأمر رقم 95 - 27 المؤرخ في 8 شعبان عام 1416 الموافق 30 ديسمبر سنة 1995 والمتضمن قانون المالية لسنة 1996،

- وبمقتضى الأمر رقم 96 - 14 المؤرخ في 8 صفر عام 1417 الموافق 24 يونيو سنة 1996 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة 1996 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 223 المؤرخ في 6 صفر عام 1417 الموافق 22 يونيو سنة 1996 والمتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية الدولة،

مرسوم رئاسي رقم 96 - 380 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة العمل والحماية الاجتماعية والتكوين المهني.

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 74 - 6 و 116 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 1996

اعتماد قدره ثلاثة عشر مليونا وستمائة وأربعة
وثمانون ألف دينار (13.684.000 دج) مقيّد في
ميزانية التكاليف المشتركة، وفي الباب رقم 37 - 91
"نفقات محتملة - احتياطيّ مجمع".

المادة 2 : يخصّص من ميزانية سنة 1996

اعتماد قدره ثلاثة عشر مليونا وستمائة وأربعة
وثمانون ألف دينار (13.684.000 دج) يقيّد في

ميزانية تسيير وزارة العمل والحماية الاجتماعية
والتكوين المهني، وفي الأبواب المبينة في الجدول
الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير العمل
والحماية الاجتماعية والتكوين المهني، كلّ فيما يخصّه،
بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية
للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 27 جمادى الثانية عام 1417
الموافق 9 نوفمبر سنة 1996.

اليمن زروال

الجدول الملحق

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصّصة (دج)
	وزارة العمل والحماية الاجتماعية والتكوين المهني	
	الفرع الأول	
	الإدارة المركزية	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم السادس	
	إعانات التسيير	
01 - 36	إعانة للوكالة الوطنية للتشغيل	1.008.400
05 - 36	إعانة للمركز الوطني للتكوين المهني للمعوقين جسدياً بخميسي	35.600

الجدول الملحق (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الابواب
40.000	إعانة للمركز الوطني لتكوين العمال المتخصصين في الطفولة وحماية الطفولة والمراهقة والمساعدة الاجتماعية ببيئر خادم.....	06 - 36
100.000	إعانة للمركز الوطني لتكوين العمال المتخصصين في مؤسسات المعوقين بقسنطينة.....	07 - 36
1.184.000	مجموع القسم السادس	
1.184.000	مجموع العنوان الثالث	
	العنوان الرابع	
	التدخلات العمومية	
	القسم السادس	
	النشاط الاجتماعي - المساعدة والتضامن	
9.500.000	الإدارة المركزية - المساهمة في مصاريف تسيير المؤسسات المتخصصة.....	01 - 46
9.500.000	مجموع القسم السادس	
9.500.000	مجموع العنوان الرابع	
10.684.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
10.684.000	مجموع الفرع الأول	
	الفرع الثاني	
	المفتشية العامة للعمل	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الثالث	
	الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
14.000	الإدارة المركزية للمفتشية العامة للعمل - المنح العائلية.....	21 - 33
14.000	مجموع القسم الثالث	
14.000	مجموع العنوان الثالث	
14.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	

الجدول الملحق (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصّصة (دج)
	الفرع الجزئي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للدولة العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
11 - 33	المصالح اللامركزية التابعة للمفتشية العامة للعمل - المنح العائلية.....	2.986.000
	مجموع القسم الثالث	2.986.000
	مجموع العنوان الثالث	2.986.000
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	2.986.000
	مجموع الفرع الثاني	3.000.000
	مجموع الاعتمادات المخصّصة	13.684.000

- وبمقتضى الأمر رقم 95 - 27 المؤرخ في 8 شعبان عام 1416 الموافق 30 ديسمبر سنة 1995 والمتضمن قانون المالية لسنة 1996،

- وبمقتضى الأمر رقم 96 - 14 المؤرخ في 8 صفر عام 1417 الموافق 24 يونيو سنة 1996 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة 1996 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصّصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 17 المؤرخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة 1996 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصّصة لوزير السكن من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

مرسوم رئاسي رقم 96 - 381 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة السكن.

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 6 - 74 و 116 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

ميزانية تسيير وزارة السكن، وفي الأبواب المبينة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير السكن، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996.

اليمن زروال

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره سبعة عشر ميلونا وثمانمائة وتسعة وثمانون ألف دينار (17.889.000 دج) مقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة، وفي الباب رقم 37 - 91 "نفقات محتملة - احتياطيّ مجمع".

المادة 2 : يخصّص من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره سبعة عشر ميلونا وثمانمائة وتسعة وثمانون ألف دينار (17.889.000 دج) يقيّد في

الجدول الملحق

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصّصة (دج)
	وزارة السكن	
	الفرع الأوّل	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئيّ الأوّل	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأوّل	
	الموظّفون - مرتّبات العمل	
03 - 31	الإدارة المركزية - الموظّفون المناوبون والمياومون - الأجور ولواحقها.....	25.000
	مجموع القسم الأوّل	25.000
	القسم السادس	
	إعانات التسيير	
42 - 36	إعانات للمعاهد الوطنية لتكوين التّقنيين السّامين في البناء.....	120.000
45 - 36	إعانة للمعهد الوطني للتكوين في البناء.....	240.000
	مجموع القسم السادس	360.000
	مجموع العنوان الثالث	385.000
	مجموع الفرع الجزئيّ الأوّل	385.000

الجدول الملحق (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
13 - 31	الفرع الجزئي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للتعمير والبناء العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل	
	المصالح اللامركزية التابعة للتعمير والبناء - الموظفون المناوبون والمياومون - الأجور ولواحقها.....	2.000.000
	مجموع القسم الأول	2.000.000
	القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
11 - 33	المصالح اللامركزية التابعة للتعمير والبناء - المنح العائلية.....	13.800.000
	مجموع القسم الثالث	13.800.000
	مجموع العنوان الثالث	15.800.000
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	15.800.000
13 - 31	الفرع الجزئي الثالث المصالح اللامركزية التابعة للتعمير العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل	
	المصالح اللامركزية التابعة للتعمير - الموظفون المناوبون والمياومون - الأجور ولواحقها.....	102.000
	مجموع القسم الأول	102.000
	مجموع العنوان الثالث	102.000
	مجموع الفرع الجزئي الثالث	102.000

الجدول الملحق (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصّصة (دج)
13 - 31	الفرع الجزئي الرابع المصالح اللامركزية التابعة للبناء العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الموظفون - مرتبات العمل	
	المصالح اللامركزية التابعة للبناء - الموظفون المناوبون والمياومون - الأجور ولواحقها.....	102.000
	مجموع القسم الأول	102.000
11 - 33	القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
	المصالح اللامركزية التابعة للبناء - المنح العائلية.....	1.500.000
	مجموع القسم الثالث	1.500.000
	مجموع العنوان الثالث	1.602.000
	مجموع الفرع الجزئي الرابع	1.602.000
	مجموع الفرع الأول	17.889.000
	مجموع الاعتمادات المخصّصة	17.889.000

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتّم،

- وبمقتضى الأمر رقم 95 - 27 المؤرخ في 8 شعبان عام 1416 الموافق 30 ديسمبر سنة 1995 والمتضمّن قانون المالية لسنة 1996،

- وبمقتضى الأمر رقم 96 - 14 المؤرخ في 8 صفر عام 1417 الموافق 24 يونيو سنة 1996 والمتضمّن قانون المالية التكميلي لسنة 1996،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة 1996

مرسوم رئاسي رقم 96 - 382 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمّن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة التّجهيز والتّهيئة العمرانية.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدّستور، لاسيّما المادّتان 74 - 6 و 116 (الفقرة الأولى) منه،

المادة 2 : يخصص من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره ثلاثة ملايين وتسعمائة وستة آلاف دينار (3.906.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة التّجهيز والتّهيئة العمرانية، وفي الأبواب المبيّنة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير التّجهيز والتّهيئة العمرانية، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996.

اليمين زروال

والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصّصة لميزانية التّكاليف المشتركة من ميزانية التّسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 16 المؤرخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة 1996 والمتضمّن توزيع الاعتمادات المخصّصة لوزير التّجهيز والتّهيئة العمرانية من ميزانية التّسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

يرسم ما يأتي :

المادة الاولى : يلغى من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره ثلاثة ملايين وتسعمائة وستة آلاف دينار (3.906.000 دج) مقيّد في ميزانية التّكاليف المشتركة، وفي الباب رقم 37 - 91 "نفقات محتملة - احتياطيّ مجمّع".

الجدول الملحق

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصّصة (دج)
	وزارة التّجهيز والتّهيئة العمرانية	
	الفرع الأوّل	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئيّ الأوّل	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم السادس	
	إعانات التّسيير	
01 - 36	إعانة للمدرسة الوطنية العليا للرّيّ.....	221.000
07 - 36	إعانة للمعهد الوطنيّ لتحسين المستوى في التّجهيز.....	100.150
12 - 36	إعانة للوكالة الوطنية للسدود.....	3.337.400
22 - 36	إعانة للمدرسة الوطنية لمهندسي الدّولة في الأشغال العمومية.....	140.050
25 - 36	إعانة للوكالة الوطنية للطّرق السّريعة.....	107.400
	مجموع القسم السادس	3.906.000
	مجموع العنوان الثالث	3.906.000
	مجموع الاعتمادات المخصّصة	3.906.000

مرسوم رئاسي رقم 96 - 383 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة السياحة والصناعة التقليدية.

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 74 - 6 و 116 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 95 - 27 المؤرخ في 8 شعبان عام 1416 الموافق 30 ديسمبر سنة 1995 والمتضمن قانون المالية لسنة 1996،

- وبمقتضى الأمر رقم 96 - 14 المؤرخ في 8 صفر عام 1417 الموافق 24 يونيو سنة 1996 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة 1996 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 29 المؤرخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة 1996 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير السياحة والصناعة التقليدية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره مائتان وستة وأربعون ألف دينار (246.000 دج) مقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة، وفي الباب رقم 37 - 91 "نفقات محتملة - احتياطيّ مجمع".

المادة 2 : يخصّص من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره مائتان وستة وأربعون ألف دينار (246.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة السياحة والصناعة التقليدية، وفي الأبواب المبينة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير السياحة والصناعة التقليدية، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996.

اليمين زروال

الجدول الملحق

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصّصة (دج)
	وزارة السياحة والصناعة التقليدية	
	الفرع الأول	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم السادس	
	إعانات التسيير	
01 - 36	الإدارة المركزية - إعانة للمكتب الوطني للسياحة	54.000
02 - 36	الإدارة المركزية - إعانة للمدرسة الوطنية العليا للسياحة	30.000

الجدول الملحق (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
99.000	الإدارة المركزية - إعانة للمعهد الوطني لتقنيات الفنادق والسياحة.....	03 - 36
63.000	الإدارة المركزية - إعانة لمركز الفنادق والسياحة.....	04 - 36
246.000	مجموع القسم السادس	
246.000	مجموع العنوان الثالث	
246.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
246.000	مجموع الاعتمادات المخصصة	

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 26 المؤرخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة 1996 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير النقل من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره خمسة ملايين وستة وتسعون ألف دينار (5.096.000 دج) مقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة، وفي الباب رقم 37 - 91 "نفقات محتملة - احتياطي مجمع".

المادة 2 : يخصّص من ميزانية سنة 1996 اعتماد قدره خمسة ملايين وستة وتسعون ألف دينار (5.096.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة النقل، وفي الأبواب المبيّنة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير النقل، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996.

اليمن زروال

مرسوم رئاسي رقم 96 - 384 مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 9 نوفمبر سنة 1996، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة النقل.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لاسيّما المادتان 74 - 6 و 116 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدّل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 95 - 27 المؤرخ في 8 شعبان عام 1416 الموافق 30 ديسمبر سنة 1995 والمتضمن قانون المالية لسنة 1996،

- وبمقتضى الأمر رقم 96 - 14 المؤرخ في 8 صفر عام 1417 الموافق 24 يونيو سنة 1996 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 16 شعبان عام 1416 الموافق 7 يناير سنة 1996 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 1996،

الجدول الملحق

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الابواب
	وزارة النقل	
	الفرع الأول	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الثالث	
	الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
230.000	الإدارة المركزية - المنح العائلية.....	01 - 33
230.000	مجموع القسم الثالث	
	القسم السادس	
	إعانات التشغيل	
122.000	إعانة لمعهد خصائص المياه والأحوال الجوية والتكوين والأبحاث.....	01 - 36
1.600.000	إعانة للمكتب الوطني للأرصاد الجوية.....	02 - 36
204.000	إعانة للمعهد العالي البحري.....	03 - 36
64.000	إعانة للمعهد العالي للتكوين في السكك الحديدية.....	04 - 36
73.000	إعانة للمدرسة الوطنية لتطبيق تقنيات النقل البري.....	05 - 36
71.000	إعانة للمدرسة التقنية للتكوين والتدريب البحريين في مستغانم.....	06 - 36
34.000	إعانة للمدرسة التقنية للتكوين والتدريب البحريين في بجاية.....	07 - 36
48.000	إعانة للوكالة الوطنية للدراسات وإنجاز المطارات.....	09 - 36
2.216.000	مجموع القسم السادس	
2.446.000	مجموع العنوان الثالث	
2.446.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	

الجدول الملحق (تابع)

الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	الفرع الجزئي الثاني المصالح اللامركزية التابعة للدولة العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الثالث الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
2.650.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - المنح العائلية.....	11 - 33
2.650.000	مجموع القسم الثالث	
2.650.000	مجموع العنوان الثالث	
2.650.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
5.096.000	مجموع الفرع الأول	
5.096.000	مجموع الاعتمادات المخصصة	

قرارات، مقررات، آراء

وزارة العدل

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 96 - 348 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1417 الموافق 14 أكتوبر سنة 1996 والمتضمن استدعاء مجموع الناخبين والناخبات للاستفتاء المتعلق بمشروع تعديل الدستور.

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يعين القضاة الآتية أسماؤهم رؤساء وأعضاء في اللجان الانتخابية الولائية المكلفة بجمع نتائج التصويت لمجموع البلديات :

01 - ولاية أدرار :

السادة : - العابد عبد القادر - رئيسا،
- غني بوعبد الله - عضوا،
- وشان عز الدين - عضوا.

قرار مؤرخ في 18 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 31 أكتوبر سنة 1996، يتضمن تعيين قضاة رؤساء وأعضاء في اللجان الانتخابية الولائية، واللجنة المكلفة بالإشراف على تصويت المواطنين الجزائريين بالخارج، لإجراء الاستفتاء المتعلق بمشروع تعديل الدستور يوم 28 نوفمبر سنة 1996.

إن وزير العدل،

- بمقتضى القانون رقم 89 - 13 المؤرخ في 5 محرم عام 1410 الموافق 7 غشت سنة 1989 والمتضمن قانون الانتخابات، المعدل والمتمم، لا سيما المواد 72 و 116 و 122 منه،

02 - ولاية الشلف :

السادة : - بوري يحيى - رئيسا،
- بوحلوقة فريد - عضوا،
- بن فريحة العربي - عضوا.

03 - ولاية الأغواط :

السادة : - كيحل عبد الكريم - رئيسا،
- بن عربية الطيب - عضوا،
- معمري ابراهيم - عضوا.

04 - ولاية أم البواقي :

السادة : - زواوي عبد الرحمن - رئيسا،
- مسلات صالح - عضوا،
- مزهود رشيد - عضوا.

05 - ولاية باتنة :

السادة : - قدور محمد المنصف - رئيسا،
- بالمر الهادي - عضوا،
- بكوش سليمان - عضوا.

06 - ولاية بجاية :

السادة : - حميدة مبارك - رئيسا،
- عميور السعيد، عضوا،
- منشيوري عبد الرحمن - عضوا.

07 - ولاية بسكرة :

السادة : - بومجان علي - رئيسا،
- طاع الله عبد الرزاق - عضوا،
- زلفي محمد - عضوا.

08 - ولاية بشار :

السادة : - بلاحة لوني - رئيسا،
- بوثلجة عبد النور - عضوا،
- بن عزّة جمال الدين - عضوا.

09 - ولاية البليدة :

السادة : - بلبل رشيد - رئيسا،
- العرباوي محمد منير - عضوا،
- جبور عبد القادر - عضوا.

10 - ولاية البويرة :

السادة : - تواتي الصديق - رئيسا،
- شلوش حسين - عضوا،
- زادي بوجمعة - عضوا.

11 - ولاية تامنغست :

السادة : - قويدري محمد - رئيسا،
- ضامن الحاج - عضوا،
- بتين غشام - عضوا.

12 - ولاية تبسة :

السادة : - بوالطين أحمد - رئيسا،
- العمراوي عبد الحميد - عضوا،
- غريب مبروك - عضوا.

13 - ولاية تلمسان :

السادة : - ماموني الطاهر - رئيسا،
- مجاتي أحمد - عضوا،
- بوشكاره بن عودة - عضوا.

14 - ولاية تيارت :

السادة : - جرمان العيد - رئيسا،
- شقرون حبيب - عضوا،
- ابراهيمي محمد - عضوا.

15 - ولاية تيزي وزو :

السادة : - بوشليق علاوة - رئيسا،
- حمزة جميلة - عضوا،
- لدرع العربي - عضوا.

16 - ولاية الجزائر :

السادة : - بوحلاس السعيد - رئيسا،
- بورجول أحمد - عضوا،
- بوسنة علي - عضوا.

17 - ولاية الجلفة :

السادة : - بلحسن سعيد - رئيسا،
- الويفي بشير - عضوا،
- محصر عبد الناصر - عضوا.

18 - ولاية جيجل :

السادة : - ملاك الهاشمي - رئيسا،
- كحل الرأس محفوظ - عضوا،
- حمادو الطاهر - عضوا.

19 - ولاية سطيف :

السادة : - بن بودريو حسين - رئيسا،
- بورافة رشيد - عضوا،
- بلعز صالح - عضوا.

20 - ولاية سعيدة :

السّادة :- بن مسعود رشيد - رئيسا،
- غرّاس ادريس - عضوا،
- صديقيوي أحمد - عضوا.

21 - ولاية سكيكدة :

السّادة :- بن عميرة عبد الصّمد - رئيسا،
- بوحيلة عمّار - عضوا،
- زيبوش عيسى - عضوا.

22 - ولاية سيدي بلعبّاس :

السّادة :- بويده ميلاد - رئيسا،
- بن يحيى الطّيب - عضوا،
- صباغ أحمد - عضوا.

23 - ولاية عنّابة :

السّادة :- معزوزي الصّديق - رئيسا،
- فليغة أحمد - عضوا،
- مرغم عمّار - عضوا.

24 - ولاية قالمة :

السّادة :- نويري عبد العزيز - رئيسا،
- داود العربي - عضوا،
- صالحى إبراهيم - عضوا.

25 - ولاية قسنطينة :

السّادة :- مواجى حملوي - رئيسا،
- غربي الهاشمي - عضوا،
- العايب مسعود - عضوا.

26 - ولاية المدية :

السّادة :- نجّار محمد - رئيسا،
- بكري بوعلام - عضوا،
- دالي الهادي - عضوا.

27 - ولاية مستغانم :

السّادة :- بن حبارة محمد - رئيسا،
- شيبوب فلاّح جّلّول - عضوا،
- عدّة جّلّول امحمد - عضوا.

28 - ولاية المسيلة :

السّادة :- قراوي جمال الدّين - رئيسا،
- زيان الهاشمي - عضوا،
- حططاش أحمد - عضوا.

29 - ولاية معسكر :

السّادة :- بسّة عبد القادر - رئيسا،
- رواحي محمد - عضوا،
- قرموش عبد اللّطيف - عضوا.

30 - ولاية ورقلة :

السّادة :- تيغمرت محمد، رئيسا،
- رزايقي عمّار - عضوا،
- تويزي ابراهيم - عضوا.

31 - ولاية وهران :

السّادة :- عاشور خالد - رئيسا،
- حاج صحراوي سمية - عضوا،
- سعد الله بحري - عضوا.

32 - ولاية البيض :

السّادة :- مجبر محمد - رئيسا،
- واعد عبد القادر - عضوا،
- العابدين مصطفى - عضوا.

33 - ولاية إيليزي :

السّادة :- غانم فاروق - رئيسا،
- بوكراع يوسف - عضوا،
- بوحميدي محمد الشّريف - عضوا.

34 - ولاية برج بوعريّيج :

السّادة :- زبوشي محفوظ - رئيسا،
- هلايلي الطّيب - عضوا،
- رويني عبد الحميد - عضوا.

35 - ولاية بومرداس :

السّادة :- عيمر حسين - رئيسا،
- بوعسيّلة مسعود - عضوا،
- تابلّيت عبد الحميد - عضوا.

36 - ولاية الطارف :

السّادة : - مامن محمد الطاهر - رئيسا،
- بوزغون بشير - عضوا،
- حمود بوبكر - عضوا.

37 - ولاية تندوف :

السّادة : - بلمخفي طيب - رئيسا،
- بوزينة محمد - عضوا،
- برماكي عبد الجليل - عضوا.

38 - ولاية تيسمسيلت :

السّادة : - عبد الصّدوق لخضر - رئيسا،
- نعيم محمد - عضوا،
- مصباح كمال - عضوا.

39 - ولاية الوادي :

السّادة : - بوخلّوف بلقاسم - رئيسا،
- قصباية عبد الحميد - عضوا،
- بديرة العربي - عضوا.

40 - ولاية خنشلة :

السّادة : - كويرة رابح - رئيسا،
- دهري الطّيب - عضوا،
- عبيدي الطّاهر - عضوا.

41 - ولاية سوق أهراس :

السّادة : - كرميش أحمد - رئيسا،
- دباح صالح - عضوا،
- يعقوبي يوسف - عضوا.

42 - ولاية تيبازة :

السّادة : - شهبوب فضيل - رئيسا،
- عمور يوسف - عضوا،
- محجوب أحمد - عضوا.

43 - ولاية ميلة :

السّادة : - شيعل أحمد - رئيسا،
- بارش عبد الحميد - عضوا،
- لكل أحمد - عضوا.

44 - ولاية عين الدفلى :

السّادة : - حاج هني محمد - رئيسا،
- عيش سليمان - عضوا،
- بن يمينه منور - عضوا.

45 - ولاية النعامة :

السّادة : - بوزيد لخضر - رئيسا،
- بن شريف الحاج - عضوا،
- شطّاح حميد - عضوا.

46 - ولاية عين تموشنت :

السّادة : - قليل سيدي محمد أمين - رئيسا،
- الوزاني عبد القادر - عضوا،
- رحمانني ابراهيم - عضوا.

47 - ولاية غرداية :

السّادة : - تيطوح حمّو - رئيسا،
- عمراني محمد - عضوا،
- بن ساعد رابح عزيز - عضوا.

48 - ولاية غليزان :

السّادة : - الفنجاء موسى - رئيسا،
- مدرس بن زيان - عضوا،
- بلادغم ميلود - عضوا.

المادة 2 : يعيّن القضاة الآتية أسماؤهم بصفتهم
رئيسا وعضوين في اللجنة الانتخابية المكلفة
بالإشراف على تصويت المواطنين الجزائريين المقيمين
بالخارج :

السّادة : - مزدور عمر - رئيسا،
- زعاف علاّل - عضوا،
- سعادة بوبكر - عضوا.

المادة 3 : ينشر هذا القرار في الجريدة
الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 18 جمادى الثانية عام 1417
الموافق 31 أكتوبر سنة 1996.

محمد آدمي